وزارة المالية
MINISTERE DES FINANCES

الإدارة العامة للدراسات والتشريع الجبائي
D.G.E.L.F
DIRECTION GENERALE DES ETUDES ET DE LA LEGISLATION FISCALES

3 - فيفري 2014

184

مـن وزير المالية

إلـــى

المـــوضـــوع : حول المعلوم على الخضر والغلال
المـــرجـــع : مكتوبكم بتاريخ 24 ديسمبر 2013

وبعد،

لقد أفدتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أن شركتكم تنشط في قطاع تحويل الخضر والغلال التي تقوم بإقتنائها لدى الفلاحين بالجملة وتوظف عليها المعلوم على الخضر والغلال.

وبيّنتم أنكم تسوّقون منتجاتكم بأسواق الجملة المحلية وبالأسواق الخارجية وأن شركة " " وأصحاب الفضاءات التجارية الكبرى والمتوسطة (GMS) يوظفون على منتوجاتكم المعلوم على الخضر والغلال مرة أخرى فطلبتم إمكانية عدم مطالبة شركتكم بتوظيف المعلوم على شراءاتها لدى الفلاحين مقابل مواصلة شركة " " وأصحاب الفضاءات التجارية القيام بالخصم من المورد الموظف على شركتكم.

جوابا، يشرفني إعلامكم أنه طبقا لأحكام الفصل 150 من القانون عدد 91 لسنة 1982 المؤرخ في 31 ديسمبر 1982 كما تمّ تنقيحه بالنصوص اللاحقة وخاصة بالفصل 50 من قانون المالية لسنة 2006 يوظف المعلوم على الخضر والغلال على المنتجات الموردة أو البيوعات المحلية وذلك بنسبة 2% من القيمة لدى الديوانة عند التوريد ومن ثمن البيع بالنسبة إلى البيوعات المحلية.

موقع الواب : www.impots.finances.gov.tn
Site web
الفاكس : 71.790 550
Fax
الهاتف : 71.784 700 / 71.790 504
Tél
العنوان : 15 نهج عبد الرحمان الجزيري 1002 تونس
Adresse : 15 rue Abderhmane Eljaziri 1002 Tunis
ح.ف

ويستخلص المعلوم بالنسبة إلى الشراءات المحلية عن طريق الخصم من المورد كما هو الشأن بالنسبة إلى الضريبة على الدخل أو الضريبة على الشركات من قبل:

- وكلاء الأسواق إذا تمّ البيع بسوق الجملة،
- مصنعي المصبرات الغذائية بالنسبة إلى الشراءات المحققة خارج سوق الجملة،
- كل متدخل في تسويق هذه المنتجات بالجملة إذا لم يقع إثبات دفع سابق للمعلوم.

على هذا الأساس وبالنسبة إلى الحالة الخاصة فإنكم مطالبون بالقيام بالخصم من المورد بالنسبة إلى شراءاتكم بالجملة لدى الفلاحين مباشرة ودفعه إلى خزينة الدولة.

أمّا بالنسبة إلى بيوعاتكم بسوق الجملة أو بالفضاءات التجارية الكبرى والمتوسطة من الخضر والغلال فإنها لا تخضع للمعلوم على الخضر والغلال فقط في صورة إثبات قيامكم بالخصم من المورد بمناسبة اقتناءاتكم لدى الفلاحين وذلك بالاستظهار لدى الحرفاء بفواتير أو وصولات الشراء المسلمة من قبل مزوديكم.

وتقبلوا، سيدي فائق عبارات الإحترام والتقدير.

والسّـــلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

المدير العام للضرائب

الإمضاء : حبيبة جراد الفواتي